

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضى العاصمة الإدارية

الجديدة وتجمع الشيخ محمد بن زايد العمرانى من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠١٧ بشأن تخصيص قطعة

أرض من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية شمال طريق القطامية/

العين السخنة لصالح وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة لاستخدامها فى إنشاء محطة

توليد كهرباء العاصمة الإدارية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قصر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطع الأراضي المبيّنة فيما بعد بإجمالي مساحة ١٧,٦١٢ فدان تقريباً تعادل ٢٧٣٩٨٥,٦ م^٢ ناحية شمال طريق القطامية/ العين السخنة لصالح وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة ، لاستخدامها كامتداد لمحطة توليد كهرباء العاصمة الإدارية الجديدة :

مساحة ٧,٥٠٤ فدان تقريباً تعادل ٢٣١٥٢٤,٢ م^٢ وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (أ) .

مساحة ١,٢٩٠ فدان تقريباً تعادل ٢٥٤١٧,٨ م^٢ وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ب) .

مساحة ٨,٨١٨ فدان تقريباً تعادل ٢٣٧٠٤٣,٦ م^٢ وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ج) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسي





